

بسم الله الرحمن الرحيم ○ وصلواته على من والاه وحلف

والحجر المضمون والمقبر والهيكل يسبه
تلمذوه وهو غير يعقله والضمان في خلد
وتأثير الركوب ومن يلمع أو أخرج رأسه الركب

فإن المناظر كالقبايعر فيلعل بينهما ولعمرو وهو الأدواب
على وجهيه مضمون في دفة أو دابة يعينها وقد تم عمره بالمطاب
ان الالابة المعينة ان خلقت النجوع الكوا والابنة يعزى الى ان مشترك
البلاخ وهو المضمون وفاته على نرت في كالب وان اشترك والمعبية
ان ماتت اناه يعين بالتم نجز وينبع الكرا كونهما وليس فر عاية القم
المعبية تلب لا يجوز فيما الرعابه الابن شرا ك خلق ما مان منها
والدابة ما هنا كالرا عية لا يشترك ان ماتت ان يوترا بغير مله مانه
انما تطبيع الاجارة يكون الاجم حلالا المتناجو عينه قال
همد لا يجوز في شعر بعين اشتراكه ان عمله ونبعه لا راعيه
ولا راحلة جبينها ولا حرمه ركب ولا مسكر علالته
ان هلك فيلاد وان هلك فيلاد وان هلك فيلاد
ولا هلك ولا هلك ولا هلك ولا هلك ولا هلك ولا هلك
ان هلك فيلاد وان هلك فيلاد وان هلك فيلاد
ان هلك فيلاد وان هلك فيلاد وان هلك فيلاد

الوجه المضمون من الالامة
الوجه المضمون من الالامة
الوجه المضمون من الالامة
الوجه المضمون من الالامة
الوجه المضمون من الالامة
الوجه المضمون من الالامة
الوجه المضمون من الالامة
الوجه المضمون من الالامة
الوجه المضمون من الالامة
الوجه المضمون من الالامة

بسم الله
الوجه المضمون
الوجه المضمون

ويكون معهم اربابهم ليرجموه اليهم حملوه على صفة اربابهم او اجل
 قال يعجزون ولا يصبروا الا اول العروف ولا يحل ان يتخذوا حملهم اربابا قال
 ابن عمر لا يجوز تطوا وضمار قال الصبيحة من يفتقنا النابضوا زقوك عليهم
 ضمار العروفه يلزم الا ان يظلمه في تركه يجوز كثر صبه الا يبي بليل ولا ينزل
 طر كذا او طردا حرا فيعزل به المصاع فانه تاضر فالان القاصم واوا
 فالاصح في كل هو عرانه هلك او مرقوا وعزمت الرائة وانك كسرت
 الفوارير صبروا لا يصبروا على نذبه ولا يصبروا في التكليم ولحل صناع
 او حمالا على صبر او حيلة منه ما كمل او حمل حتى ينفرا جره فان هلك
 في البرجم ومنه يميم بالاصناف ضامينون ولا اجروهم الا ان تقوم البيضة على
 الضماع فلا ضمان بينهم ولا اجروهم الا ان يجهلوا ما عملوا اليه
 اربابهم والاصح

اذا اقامت بينه بالضياع وبغواغ العمل عليهم اجروهم ولا ضمان عليهم
 قال ابن القاسم ويضمنه الاكروبا ما ذكرنا من الكفام والادام الا ان
 تقوم بينه انه تملك بعرض حاميته او يبيعه به يميم واولهم جميع
 الضمان بلقوه عاقبة والاحملوا مثله الا الضمان فلا ضمان عليهم
 الا في البلاغ قال ابن حبيب تضمنوا مثله بالبلد الذي حملوه اليه ولم يدا
 ابن القاسم ولا ضمان عليهم في ما بالعرف ويصرفون فيها الا انهم منع
 اهلها منها حتى يفيضوا اراهم باز حاروا وما لولا حيازة الرض فانهم
 يضمنونها كالرهم ولم الكواكله ان يلقوا ولا ضامن يضمنوه اولم
 يضمنوه ومن ضاربه بالاصح قال طردا واما ما قيل من ان الكفام
 من الثياب او الامتعة وعينها فروعهم في ذلك فالقول قولهم

سجل

وهو كعلم ثبت مثله أم لا تصدق ولا يقين من غير الطعام من فكر أو كمن
 أو أم كمن أذ فر فر فرج ذلا في غير حلاله ولا يلقب أو فركه أو فركه أو
 على ولا يلبس علوب أو في غيره ولا يلبس أو صبرا وعمل أو لا يلبس أو صبرا
 يلبس ولا يلبس إلا في غيره ولا يلبس أو إذا خبيد في أكثرها يلبس ما يلبس من
 الكمام أو يلبس كمامة كمامة أو لا يلبس أو لا يلبس أو لا يلبس أو لا يلبس
 أن يكون كمامة كمامة أو لا يلبس أو لا يلبس أو لا يلبس أو لا يلبس
 أو زيت السمسم أو كراما يلبس أو لا يلبس أو لا يلبس أو لا يلبس أو لا يلبس
 كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة
 وقال كثير من العلماء والفقهاء وإذا كان كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة
 يا خريبا كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة
 يا كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة
 وما يلبس العود ولا يلبس أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة
 أن لم يكن يلبس أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة
 عاجلا وأجل يريد

يقوله كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة
 يلبس أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة
 يلبس أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة
 من كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة
 كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة
 آخر من كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة
 وان قلت له أعرض لي كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة
 ذلا وهذا كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة
 الأرض مما يقبضه مع كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة أو كمامة

مسئلة في لباس يلبس اليه اهل الجسد من جنس من جنس
 من جنس من جنس من جنس من جنس من جنس من جنس من جنس من جنس من جنس من جنس
 واكثر عليه من جنس من جنس من جنس من جنس من جنس من جنس من جنس من جنس
 ولو لم يكن الذرارة ولا في غيره من جنس من جنس من جنس من جنس من جنس من جنس
 وفرا خريبا يعجز عنها من جنس من جنس من جنس من جنس من جنس من جنس من جنس
 حتى يلبس يلبس بالذرة والذرة والذرة والذرة والذرة والذرة والذرة والذرة

السلطان
 السلطان
 السلطان